

(قرار إداري رقم ٢٥٢٢)

أن نائب رئيس مجلس الإدارة واستناداً إلى الصلاحيات المخولة له، وحرصاً على تعزيز الكفاءة والحوكمة، وبناءً على احتياجات العمل التنظيمي والإداري للجمعية، وبالرجوع إلى المادة الثالثة عشرة من لائحة المشتريات، يقرر ما يلي:

أولاً:

تشكيل لجنة مخصصة للقيام بأعمال الشراء بأسلوب الممارسة على النحو التالي:
الدكتور عصام بن هاشم الجفري - رئيساً للجنة.
الأستاذ أنس بن يحيى الزهراني - عضواً.
الأستاذ حسام بن حسين الزهراني - عضواً.

ثانياً:

تتولى اللجنة المهام التالية:
إعداد محضر يتضمن:
أسماء الموردين المشتركين في الممارسة.
أسس المفاضلة بينهم.
التوصيات النهائية الناتجة عن الدراسة.
دعم المحضر بجميع المستندات الدالة والمؤيدة لما جاء في التوصيات.

ثالثاً:

لا تُعتبر التوصية نهائية أو قابلة للتنفيذ إلا بعد الحصول على موافقة واعتماد من رئيس الجمعية أو من ينوبه.

رابعاً:

يبدأ عمل اللجنة من تاريخ صدور هذا القرار.
تلتزم اللجنة بإنجاز أعمالها في الوقت المحدد بما يتماشى مع أهداف الجمعية ووفقاً للوائحها المعتمدة.

خامساً:

يتم تنفيذ هذا القرار من تاريخ صدوره، وعلى الجهات المعنية الالتزام بما ورد فيه.

هذا والله ولي التوفيق

والسلام عليكم ورحمة الله وبركاته

نائب رئيس مجلس الإدارة

مصعب بن حسن الحجاجي